

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٧٢

بضم أعضاء إلى مجلس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦١٧ لسنة ١٩٧١ في شأن تنظيم
أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا ؛

قرر :

مادة ١ - يضم إلى عضوية مجلس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا
المشكل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦١٧ لسنة ١٩٧١ المشار إليه
كل من :أحد وكلاء وزارة الشؤون الاجتماعية برئحه وزير الشؤون الاجتماعية
مدير المركز القومي للبحوث الجنائية والاجتماعية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٩٢ (٣ مايو سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٦ لسنة ١٩٧٢

بتشكيل مجلس إدارة شركة السد العالي

للتروعات الكهربائية والصناعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٠
لسنة ١٩٦٧ ؛وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون
رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٢٦ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء المؤسسة
المصرية العامة للكهرباء ؛وعلى قرار وزير الكهرباء رقم ١٧٣ لسنة ١٩٧١ بتأسيس شركة
السد العالي للتروعات الكهربائية والصناعية ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة شركة السد العالي للتروعات الكهربائية
والصناعية على النحو التالي :

السيد المهندس حامد مصطفى سلطان ، رئيسا لمجلس الإدارة

السيد المهندس مصطفى سمع ، نائبا لرئيس مجلس الإدارة
السيد المهندس داود أنطون ، مديرا عاما للشؤون الفنية
السيد المهندس أحمد عبد الهادي حسن ، مديرا عاما للتنفيذ
السيد عبد الفتاح ظاهر القاضي ، مديرا عاما للشؤون المالية
والإدارية
أربعة أعضاء منتخبونويصدر بتحديد اختصاصات نائب رئيس مجلس الإدارة قرار
من وزير الكهرباء .مادة ٢ - يستمر رئيس مجلس الإدارة في تقاضى ما يحصل عليه حاليا
من مرتب وبدل تمثيل لحين اعتماد تقييم مستوى الشركة من السلطة المختصة .كما يستمر باقي الأعضاء في تقاضى ما يحصلون عليه حاليا من مرتبات
لحين تحديد مستويات وظائفهم من السلطة المختصة بذلك .

مادة ٣ - على وزير الكهرباء تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٩٢ (٣ مايو سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٢ لسنة ١٩٧٢

بمقتضى مصنع الكاوتشوك الرغوى من شركة المحاريت والهندسة

إلى شركة النصر لمنتجات الكاوتشوك التابعة للمؤسسة المصرية

العامة للصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون
رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات
العامة الصناعية ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن تحديد
رؤوس أموال المؤسسات العامة ؛وعلى اللائحة التنفيذية لقانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام
الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤٩ لسنة ١٩٧٠ ؛